[30] السلام) قال لما نزلت على النبي صلى ا عليه وآله " فصل لربك وانحر " قال يا جبرئيل ما هذه النحيرة التي أمر بها ربي ؟ قال يا محمد إنها ليست نحيرة ولكنها رفع الأيدي في الصلاة. (7263) 14 - الفضل بن الحسن بن الطبرسي في (مجمع البيان) عن مقاتل ابن حيان مثله إلا أنه قال ليست بنحيرة ولكنه يأمرك إذا تحرمت للصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الركوع وإذا سجدت فإنه صلاتنا وصلاة الملائكة في السماوات السبع وإن لكل شئ زينة وإن زينة الصلاة رفع الأيدي عند كل تكبيرة. (7264) 15 - وعن علي (عليه السلام) في قوله تعالى " فصل لربك وانحر " أن معناه ارفع يديك إلى النحر في الصلاة. (7265) 16 - وعن عمر بن يزيد قال سمعت أبا عبد ا (عليه السلام) يقول في قوله تعالى " فصل لربك وانحر " قال هو رفع يديك حذاء وجهك. وعن عبد ا بن سنان مثله. (7266) 17 - وعن جميل قال سألت أبا عبد ا (عليه السلام) عن قوله عزوجل " فصل لربك وانحر " فقال بيده هكذا يعني استقبل بيديه حذو وجهه القبلة في افتتاح الصلاة. أقول ويأتي ما يدل على ذلك (1).

14 - مجمع البيان 5: 550. 15 - مجمع البيان 5: 550. 16 - مجمع البيان 5: 550. 17 - مجمع البيان 5: 550. (1) يأتي في البابين 2 و 10 من أبواب الركوع. (*)
